

# المحاضرة الحادية عشر

## صور المركزية الإدارية

ا.د. حنان محمد القيسي  
مقتطفات من كتابي "الوجيز في مبادئ القانون الإداري"

المركزية الإدارية على صورتين، المركزية المطلقة أي التركيز الإداري، أو المركزية النسبية أو المعتدلة أي عدم التركيز الإداري. وكما سيأتي بيانه:

### أولاً: المركزية المطلقة (التركيز الإداري).

ويطلق عليها البعض المركزية الوزارية أو المركزية المتطرفة. ويراد بها تجميع أو تركيز الوظيفة الإدارية كلها في كلياتها وجزئياتها في يد السلطة المركزية المستقرة في العاصمة، أي أن سلطة القيام بجميع مظاهر الوظيفة الإدارية تتركز في يد رئيس السلطة الإدارية وحده، أي في يد من يشغل أعلى درجات السلم الإداري، وهو الوزير في النظام المركزي إذا كان نظام الحكم في الدولة برلمانياً.

وعليه تتلشى سلطة ممثلي الوزارات أو سلطة المديرين في الأقاليم في اتخاذ قرار نهائي في موضوع ما وإنما يرجع إلى الحكومة في العاصمة، لتبت هي في الأمر بقرار منها.

وينتج عن الأخذ بأسلوب التركيز الإداري مساوئ عديدة في كثير من الأحيان، يتمثل أبرزها في عجز الرئيس الإداري عن القيام بمهامه بسرعة وكفاءة، وما يؤدي إليه ذلك من بطيء في إصدار التصرفات واتخاذ القرارات، وعدم تفرغه للمهام الأساسية التي يجب أن يوليها غايته لانشغاله في تصريف الشؤون اليومية، والأعمال التفصيلية للإدارة، وما يتمخض عن ذلك من ضياع الوقت وعرقلة سير العمل الإداري. ولهذا هجر أسلوب التركيز الإداري، ولم يعد مطبقاً في الحياة العملية بصفة تكاد تكون مطلقة في الوقت الحاضر.

### ثانياً: المركزية المعتدلة (عدم التركيز الإداري).

ويطلق عليها البعض بالمركزية اللا وزارية. ويقتضي الأخذ بأسلوب عدم التركيز الإداري قيام الرئيس الإداري بنقل سلطة البت والتقرير النهائي في جانب من اختصاصاته إلى نوابه ومرؤوسيه من دون الرجوع إليه في هذه الأمور. فهو صورة مخففة من المركزية، من شأنه أن يوكل ببعض المهام والاختصاصات

الإدارية إلى فروع الوزارات ومصالحها في العاصمة أو في الأقاليم، لتستقر بها ويكون لها بشأنها سلطة البت النهائي.

وتحويل بعض الاختصاصات إلى ممثلي السلطة المركزية لا يعني استقلال هؤلاء الممثلين عن الوزير، إذ أنهم يمارسون سلطة البت النهائي داخل نطاق السلطة الرئاسية التي تملي خضوعهم لمن يعلوهم في السلم الإداري حتى نصل إلى الشخص الإداري الأعلى أي الوزير.